

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/2003/L.1
15 August 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والخمسون

البند ٧(أ) من جدول الأعمال

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجنة الفرعية

مذكرة مقدمة من الأمين العام

يُقدم مشروع جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة السادسة والخمسين للجنة الفرعية وفقاً للفقرة ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤(د-٥٧) المؤرخ ١ آب/أغسطس ١٩٧٤ وهو يتضمن: بالنسبة إلى كل بند من البنود، بياناً بالوثائق التي سيجري إعدادها تنفيذاً لمقررات اللجنة الفرعية ذات الصلة. وسيُعدل مشروع جدول الأعمال المؤقت، عند الضرورة، في ضوء أية مقررات قد تتخذها اللجنة الفرعية بعد إعداد هذه الوثيقة.

فيما يلي نص مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجنة الفرعية:

١ - تنظيم العمل

السند التشريعي: قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٦/٢٠٠٢ ومقررها ١٠٩/٢٠٠٠ (المرفق، الفصل الرابع)؛ ومقررا اللجنة الفرعية ١١٤/١٩٩٩ و ١١٢/٢٠٠٣.

٢ - مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك سياسات التمييز والعزل العنصريين، في جميع البلدان، مع الاهتمام خاصة بالبلدان والأقاليم المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة: تقرير اللجنة الفرعية المقدم بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٨ (د - ٢٣)*.

السند التشريعي: قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٩/٢٠٠٣ ومقررها ١٠٩/٢٠٠٠ (المرفق، الفقرات ٥١-٥٣)؛ وقرار اللجنة الفرعية ١٥/٢٠٠٣.

٣ - إقامة العدل، وسيادة القانون، والديمقراطية*

السند التشريعي: قرارات اللجنة الفرعية ٧/٢٠٠٣ و ٨/٢٠٠٣ و ١٠/٢٠٠٣ و ١١/٢٠٠٣ و ٢٥/٢٠٠٣ ومقرراتها ١٠٤/٢٠٠٣ و ١٠٦/٢٠٠٣ و ١٠٧/٢٠٠٣ و ١٠٨/٢٠٠٣.

الوثائق:

(أ) تقرير أولي من إعداد السيدة زروقي، المقررة الخاصة المعنية بالتمييز في نظام القضاء الجنائي (القرار ٣/٢٠٠٢، الفقرة ٣)؛

(ب) تقرير الفريق العامل للدورة المعني بإقامة العدل (القرار ٧/٢٠٠٣، الفقرة ٢)؛

(ج) تقرير محدث من إعداد السيد ديكو بشأن قضية إقامة العدل عن طريق المحاكم العسكرية (القرار ٨/٢٠٠٣، الفقرة ٣)؛

* عملاً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٤/٢٠٠٣، روعي المنظور الجنساني في جميع بنود جدول

*

الأعمال.

(د) تقرير أولي من إعداد السيد ديكو، المقرر الخاص المعني بتطبيق المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان تطبيقاً عالمياً (القرار ٢٥/٢٠٠٣، الفقرة ٣)؛

(هـ) ورقة عمل من إعداد السيدة أوكونور بشأن قضية النساء المسجونات (المقرر ١٠٤/٢٠٠٣)؛

(و) ورقة عمل موسعة نهائية من إعداد السيد رودريغيس - كوادروس بشأن التدابير المنصوص عليها في شتى الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والمتعلقة بتعزيز الديمقراطية وتوطيدها (المقرر ١٠٦/٢٠٠٣).

(ز) ورقة عمل موسعة من إعداد السيدة راكوتواريسووا بشأن صعوبات إثبات التهمة و/أو المسؤولية فيما يتعلق بجرائم العنف الجنسي؛

(ح) ورقة عمل من إعداد السيدة هامبسون بشأن تجريم أفعال العنف الجنسي الخطير والتحقيق فيها والمقاضاة عليها (المقرر ١٠٨/٢٠٠٣).

٤ - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية*

السند التشريعي: قرار لجنة حقوق الإنسان ٨٣/٢٠٠٣؛ وقرارات اللجنة الفرعية ٩/١٩٩٩ و ٢/٢٠٠١ و ٣/٢٠٠١ و ٧/٢٠٠٢ و ١/٢٠٠٣ و ٢/٢٠٠٣ و ١٢/٢٠٠٣ و ١٣/٢٠٠٣ و ٢٠٠٣/٢٠٠٣ و ١٤ و ١٦/٢٠٠٣ و ١٧/٢٠٠٣ و ١٨/٢٠٠٣ و ١٩/٢٠٠٣ ومقرراها ١٠٩/٢٠٠٣ و ١١٦/٢٠٠٣.

الوثائق:

(أ) التقرير السنوي المقدم من الأمين العام بشأن أعمال الحق في التنمية (القرار ٩/١٩٩٩)؛

(ب) التقرير النهائي المقدم من السيد غيسة، المقرر الخاص المعني بتعزيز أعمال الحق في الحصول على مياه الشرب وخدمات المرافق الصحية (القرار ٢/٢٠٠١، الفقرة ٥)؛

(ج) تقرير الفريق العامل للدورة المعني بأساليب عمل وأنشطة الشركات عبر الوطنية (القرار ٣/٢٠٠١، الفقرة ٤؛ و ١٦/٢٠٠٣، الفقرة ٧)؛

(د) تقرير مرحلي من إعداد السيد بينهيرو، المقرر الخاص المعني ببرد السكن والممتلكات في سياق عودة اللاجئين والأشخاص المشردين داخلياً (القرار ٧/٢٠٠٢، الفقرة ٨)؛

(هـ) ورقة عمل من إعداد السيدة إمبونو، المقررة الخاصة المعنية بمسألة الفساد وتأثيره على التمتع الكامل بحقوق الإنسان (القرار ٢/٢٠٠٣، الفقرة ٦)؛

(و) ورقة عمل من إعداد السيد ديكو بشأن عدم التمييز كما هو منصوص عليه في الفقرة ٢ من المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (القرار ١٢/٢٠٠٣، الفقرة ١)؛

(ز) تقرير مرحلي عن ورقة العمل المشتركة المقدمة من السيدة موتوك والسيد ديكو والسيد يوكوتا والسيد غيسة، والتي يقوم السيد بينغوا بدور المنسق لها، والمتعلقة بالحاجة إلى وضع مبادئ توجيهية بشأن تنفيذ القواعد والمعايير القائمة فيما يتعلق بحقوق الإنسان في سياق مكافحة الفقر المدقع (القرار ١٣/٢٠٠٢، الفقرة ٣)؛

(ح) تقرير المحفل الاجتماعي (القرار ١٤/٢٠٠٣، الفقرتان ١٠ و ١١)؛

(ط) ورقة عمل من إعداد السيد غيسة بشأن آثار الديون على حقوق الإنسان (المقرر ١٠٩/٢٠٠٣)؛

(ي) ورقة عمل من إعداد السيدة أوكونور بشأن الحق في التنمية (المقرر ١٠٩/٢٠٠٣).

٥ - منع التمييز*:

(أ) العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب؛

(ب) منع التمييز وحماية الشعوب الأصلية؛

(ج) منع التمييز وحماية الأقليات

السند التشريعي: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٢؛ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٤/١٩٩٥ و ١٩/١٩٩٨؛ وقرارات اللجنة الفرعية ١٥/٢٠٠٢ و ٧/٢٠٠٣ و ٢٢/٢٠٠٣ و ٢٣/٢٠٠٣ و ٢٤/٢٠٠٣ و ٢٩/٢٠٠٣ و ٣٠/٢٠٠٣، ومقررها ١١٣/٢٠٠٣.

الوثائق:

(أ) تقرير الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين عن دورته الثانية والعشرين (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤/١٩٨٢؛ وقرار اللجنة الفرعية ٢٩/٢٠٠٣، الفقرتان ٢٢ و ٢٣)؛

(ب) تقرير الفريق العامل المعني بالأقليات عن دورته العاشرة (قرار لجنة حقوق الإنسان ٢٤/١٩٩٥ و ١٩/١٩٩٨)؛

(ج) التقرير النهائي المقدم من السيدة دايس، المقررة الخاصة المعنية بالسيادة الدائمة للسكان الأصليين على الموارد الطبيعية (قرار اللجنة الفرعية ١٥/٢٠٠٢، الفقرة ٢)؛

- (د) التقرير النهائي المقدم من السيد فايسروت، المقرر الخاص المعني بحقوق غير المواطنين (قرار اللجنة الفرعية ٢٠٠٣/٢١، الفقرة ١٩)؛
- (هـ) ورقة عمل أخرى من إعداد السيد إيدي والسيد يوكوتا بشأن موضوع التمييز على أساس العمل والنسب (قرار اللجنة الفرعية ٢٠٠٣/٢٢، الفقرتان ٧ و٨)؛
- (و) التقرير النهائي المقدم من السيد إيدي عن التُّهَج السلمية والبناءة لمعالجة الحالات التي تنطوي على أقليات (القرار ٢٠٠٣/٢٣، الفقرة ٣).

٦ - قضايا محددة في مجال حقوق الإنسان*:

- (أ) المرأة وحقوق الإنسان؛
- (ب) أشكال الرق المعاصرة؛
- (ج) أولويات جديدة، وخاصة الإرهاب ومكافحة الإرهاب.

السند التشريعي: مقرا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦ و١٧ (د - ٥٦)؛ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٢٠٠٣/٧٣؛ وقرارات اللجنة الفرعية ٥ (د - ١٤) و٢٠٠٣/٣ و٢٠٠٣/٤ و٢٠٠٣/٦ و٢٠٠٣/٢٦ و٢٠٠٣/٢٧ و٢٠٠٣/٢٨، ومقراتها ٢٠٠٣/١٠٥ و٢٠٠٣/١١٤ و٢٠٠٣/١١٥.

الوثائق:

- (أ) تقرير الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة عن دورته الثامنة والعشرين (مقرا المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٦ و١٧ (د - ٥٦))؛
- (ب) تقرير الأمين العام (القرار ٥ (د - ١٤))؛
- (ج) تقرير مرحلي من إعداد السيدة فراي، المقررة الخاصة المعنية بمنع انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة باستخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة (القرار ٢٠٠٢/٢٥، الفقرة ٥، والمقرر ٢٠٠٣/١٠٥)؛
- (د) تقرير الأمين العام عن تدابير تنفيذ برنامج العمل للقضاء على استغلال عمل الأطفال (القرار ٢٠٠٣/٣، الفقرة ٢٨)؛
- (هـ) تقرير أولي من إعداد السيدة موتوك، المقررة الخاصة المعنية بحقوق الإنسان والجينوم البشري (القرار ٢٠٠٣/٤، الفقرة ٢)؛

(و) التقرير النهائي المقدم من السيدة كوفيا، المقررة الخاصة المعنية بالإرهاب وحقوق الإنسان (القرار ٢٠٠٣/٦، الفقرة ٢)؛

(ز) تقرير محدّث مقدم من المفوض السامي لحقوق الإنسان بشأن قضايا الاعتصاب المنهجي والاستعباد الجنسي والممارسات الشبيهة بالرق خلال النزاعات المسلحة (القرار ٢٠٠٣/٢٦، الفقرة ٧)؛

(ح) تقرير محدّث من إعداد السيدة ورزايي، المقررة الخاصة المعنية بالممارسات التقليدية التي تؤثر في صحة المرأة والطفلة (القرار ٢٠٠٣/٢٨، الفقرة ١٤)؛

(ط) ورقة عمل نهائية من إعداد السيدة هامبسون بشأن التحفظات على معاهدات حقوق الإنسان (القرار ٢٠٠٣/١١٤)؛

(ي) ورقة عمل من إعداد السيد دوس سانتوس ألفيس بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي (المقرر ٢٠٠٣/١١٥).

٧- مشروع جدول الأعمال المؤقت واعتماد التقرير:

(أ) مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجنة الفرعية؛

(ب) اعتماد التقرير المتعلق بالدورة السادسة والخمسين.

السند التشريعي: قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٩٤ (د - ٥٧).

الوثائق:

مذكرة من إعداد الأمين العام تتضمن مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين للجنة الفرعية، مشفوعة بمعلومات عن الوثائق المتعلقة بها.
